

المجموع

شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا فنظرت فإذا جل من في المسجد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيتهم محتبين والإمام يخطب قال أبو داود وكان ابن عمر يحتبى والإمام يخطب وأنس بن مالك وشريح ومعضة بن صوحان وابن المسيب والنخعي ومكحول وإسماعيل بن محمد بن سعيد ونعيم بن سلامة قال أبو داود ولم يبلغني أن أحدا كرهها إلا عبادة بن نسي هذا كلام أبي داود وروى أبو داود والترمذي وغيرهما بأسانيدهم عن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب قال الترمذي حديث حسن كذا قال الترمذي أنه حسن لكن في إسناده ضعيفان فلا نسلم حسنه قال الخطابي نهى عنها لأنها تجلب النوم فتعرض طهارته للنقض ويمنع من استماع الخطبة المسألة السادسة قال في البيان إذا قرأ الإمام في الخطبة إن الله وملائكته يصلون على النبي الأحزاب جاز للمستمع أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويرفع بها صوته المسألة السابعة روى البيهقي عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكم في كل جمعة حجة وعمرة فالحجة التهجير إلى الجمعة والعمرة انتظار العصر بعد الجمعة قال البيهقي حديث ضعيف